[370] (3893) 13 - وعنه، عن العباس بن معروف، عن عبد الله بن المغيرة، عن معاوية بن ميسرة قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل في السفر لا يجد الماء تيمم وصلى ثم أتى الماء وعليه شئ من الوقت، أيمضي على صلاته أم يتوضأ ويعيد الصلاة ؟ قال: يمضي على صلاته، فإن رب الماء هو رب التراب. ورواه الصدوق بإسناده عن معاوية بن ميسرة، مثله، إلا أنه قال: فيتيمم ويصلى، ثم يأتي على الماء (1). (3894) 14 - وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن الحسن بن علي، عن علي بن أسباط، عن يعقوب بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في رجل تيمم وصلى ثم (1) أصاب الماء وهو في وقت، قال: قد مضت صلاته وليتطهر. (3895) 15 - وبإسناده عن الحسين بن سعيد، عن حماد، عن حريز، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل أجنب فتيمم بالصعيد وصلى ثم وجد الماء ؟ قال: لا يعيد، إن رب الماء الصعيد، فقد فعل أحد الطهورين. (3896) 16 - وعنه، عن صفوان، عن العيص قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يأتي الماء وهو جنب وقد صلى ؟ قال: يغتسل ولا يعيد الصلاة. وعن المفيد، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن

_____ 13 - التهذيب 1: 195 / 564، والاستبصار 1: 160 / 554. (1) الفقيه 1: 59 / 220. 14 - التهذيب 1: 195 / 563، والاستبصار 1: 160 / 553. (1) في هامش الاصل عن الاستبصار (و) بدل (ثم). 15 - التهذيب 1: 197 / 571، والاستبصار 1: 161 / 557. 16 - التهذيب 1: 197 / 569، والاستبصار 1: 161 / 556. (*)
